



الرقم:

التاريخ:
الأمانة العامة

٦٩٠ مرفقات ١٣ / ٤٤ / ٢٠٢٤
٨ / ١٠ / ٢٠٢٤

قرار رئيس مجلس القضاء الأعلى رقم (٤٣) لسنة ١٤٤٦هـ
بشأن إنشاء محكمة الضحي الابتدائية في محافظة الحديدية

رئيس مجلس القضاء الأعلى:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١م بشأن السلطة القضائية وتعديلاته وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٠م بشأن اللائحة التنظيمية لمجلس القضاء الأعلى، وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٢١) لسنة ١٤٤٦هـ بالتعيينات في مجلس القضاء الأعلى، وبناء على عرض رئيس هيئة التفتيش القضائي، وبعد موافقة مجلس القضاء الأعلى.

قـرـر

مادة (١): إنشاء محكمة الضحي الابتدائية في محافظة الحديدية وتختص بنظر القضايا الواقعة في

نطاق الاختصاص المكاني لمديرتي الضحي والمفلاف.

مادة (٢): تتولى محكمة الضحي نظر القضايا ابتداءً من تاريخ إنشائها.

مادة (٣): تستمر محكمة الزيدية الابتدائية بنظر القضايا المرفوعة أمامها قبل إصدار هذا القرار


مادة (٤): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعنيين تنفيذه كل فيما يخصه وينشر في

الجريدة الرسمية.

صدر بمجلس القضاء الأعلى

بتاريخ: ٨ / جمادى الآخرة / ١٤٤٦هـ

الموافق: ١٠ / ديسمبر / ٢٠٢٤هـ



القاضي / د. عبد المؤمن عبد القادر شجاع الدين

رئيس مجلس القضاء الأعلى

